

مرسوم أميري رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٤م
بشأن
دعوة المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة
للاعتقاد لدوره العادي الثاني من الفصل التشريعي الثالث

نحن سلطان بن محمد القاسمي حاكم إمارة الشارقة ،
بعد الاطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي
لإمارة الشارقة ،
والقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٩م بشأن إنشاء المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة ،
والقانون رقم (٨) لسنة ٢٠٠١م بتعديل القانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٩م بشأن إنشاء
المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة ،
ولما تقتضيه المصلحة العامة ،

أصدرنا المرسوم التالي:-

مادة (١)

يُدعى المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة للاعتقاد في دوره العادي الثاني من الفصل
التشريعي الثالث يوم الأربعاء الموافق ٢٧ أكتوبر ٢٠٠٤م .

مادة (٢)

يُنفذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ :

الأربعاء : ٢٩ شعبان ١٤٢٥هـ

الموافق : ١٣ أكتوبر ٢٠٠٤م

سلطان بن محمد القاسمي
حاكم إمارة الشارقة